

جدول التعديلات المقترحة على المادة (76) والمادة (77) من دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة

م	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل	مبررات التعديل
1.	<p>المادة (76)</p> <p>الإفصاح عن التقرير المتكامل</p> <p>.....</p> <p>6. لا يشمل التقرير المتكامل تقارير قائمة على الامتثال.</p> <p>7. الإفصاح المتكامل لكل شركة قد يكون مختلفاً ويتمحور حول نموذج الأعمال الخاص بالشركة.</p> <p><u>إضافة بندين جدد تحت رقم (8، 9)</u></p>	<p>المادة (76)</p> <p>الإفصاح عن التقرير المتكامل</p> <p>.....</p> <p>6. يجب أن تتضمن التقارير الواردة في البند (5) من هذه المادة الحد الأدنى من البيانات الموضحة في الملحق رقم (3) المرفق بهذا القرار.</p> <p>7.</p> <p>8- تلتزم الشركة بتعيين جهة استشارية توافق عليها الهيئة تتولى المهام الآتية:</p> <p>أ. التدقيق على التقرير المتكامل بشكل سنوي وطلب تعديله حال وجود ما يؤثر على صحة مشتملاته.</p> <p>ب. قياس فعالية نظام الحوكمة وإدارة المخاطر الداخلي للشركة ومدى تطابقهما مع ما تم تحديده من قبل الهيئة، على أن يصدر تقريراً منفصلاً عن مدقق</p>	<p>مبررات التعديل</p> <p><u>تعديل البند (6)</u> بوضع إرشادات بشأن مشتملات التقرير المتكامل، لمساعد الشركات على إعداد التقرير بالشكل المطلوب.</p> <p><u>إضافة بندين جدد تحت رقم (8)، (9):</u></p>

الحسابات يتم نشر نتائجه ضمن مؤشر الحوكمة وإدارة المخاطر وفقاً للآلية التي تحددها الهيئة.

ج. إعداد تقرير سنوي يوضح مدى امتثال الشركة لمتطلبات الحوكمة.

9- تلتزم الجهة الاستشارية المشار إليها في البند السابق باستيفاء الشروط الموضحة أدناه للحصول على موافقة الهيئة:

أ. حاصلة على ترخيص من السلطة المحلية لممارسة المهام، أو مدقق حسابات معتمد، أو مدقق حسابات الشركة الخارجي.

ب. ممارسة المهام المطلوبة بشكل مستقل عن أي مهام أخرى موكلة إليها من الشركة.

ج. أن تكون الجهة مستقلة عن الشركة أي لا تربطها بالشركة أو بأي من أعضاء مجلس إدارتها أو إدارتها التنفيذية أي مصلحة أو علاقة قبل التعاقد معها خلال آخر عامين، ويستثنى من هذا الشرط مدقق حسابات الشركة الخارجي.

وللهيئة إلغاء الموافقة، و/أو منع الجهة الاستشارية من ممارسة تلك المهام مستقبلاً حال إخلالها بمهامها المنوطة بها أو عدم التزامها بشروط الموافقة.

.2	<p>المادة (77)</p> <p>معلومات حوكمة الشركات</p> <p>.....</p> <p>ثانياً:.....</p> <p>إضافة فقرة جديدة، ترقم تحت البند (9).</p> <p>ثالثاً: يجب على مجلس الإدارة إتاحة هذا التقرير لكافة مساهمي الشركة قبل تقديم طلب للهيئة للموافقة على عقد اجتماع الجمعية العمومية السنوي.</p>	<p>المادة (77)</p> <p>معلومات حوكمة الشركات</p> <p>.....</p> <p>ثانياً: يجب أن يشمل التقرير السنوي تقريراً عن حوكمة الشركات يشمل على الأقل:</p> <p>.....</p> <p>9- تقرير الجهة الاستشارية المعينة وفقاً للمادة (76) من هذا القرار عن مدى امتثال الشركة لمتطلبات الحوكمة وفقاً لأحكام هذا القرار.</p> <p>حذف البند (ثالثاً)</p> <p>تمت إضافة البند (9) لبيان رأي طرف خارجي لتأكيد التزام الشركة بمتطلبات الحوكمة.</p> <p>ليتوافق مع نص المادة (76) البند (1) الذي ينص على التزام الشركة بالإفصاح عن التقرير المتكامل (يتضمن تقرير الحوكمة) خلال الثلاث أشهر الأولى من بداية السنة المالية للشركة وقبل انعقاد الجمعية العمومية بعشرة أيام على الأقل أيهما يأتي أولاً.</p>
----	-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------